الأمم المتحدة

A/HRC/WG.6/41/BHR/1

الجمعية العامة

Distr.: General
24 August 2022

Original: Arabic

مجلس حقوق الإنسان
الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل
الدورة الحادية والأربعون
7-18 تشرين الثاني/نوفمبر 2022

تقرير وطني مقدم عملا بقراري مجلس حقوق الإنسان 1/5 و21/16*

البحرين

* تصدر هذه الوثيقة من دون تحرير رسمي.

الرجاء إعادة الاستعمال

أولاً- المقدمة

1- قدمت مملكة البحرين التقرير الوطني الثالث لمجلس حقوق الإنسان في شهر فبراير 2017، وتم اعتماده من قبل المجلس في شهر مايو من العام ذاته. وفي شهر سبتمبر 2017 دعمت البحرين دعماً كاملاً عدد 139 توصية، وأحيط علماً بعدد 36 توصية، إما لتعارضها مع بعض التشريعات الوطنية التي تستند لأحكام الشريعة الإسلامية، أو لاحتياجها إلى تعديل قوانين لا زالت قيد النظر لدى السلطة التشريعية، أو أنها تقتضي المزيد من الدراسة وتكثيف العمل على تغيير أنماط اجتماعية معينة. وبالإضافة للتقرير قدمت مملكة البحرين تقريراً طوعياً في عام 2019، تضمن الجهود والخطوات والإجراءات التي اتخذتها المملكة في سبيل تنفيذ توصيات آلية الاستعراض الدوري الشامل.

2- حرصاً على الوفاء بالتزاماتها تقدم مملكة البحرين تقريرها الوطني الرابع متضمناً المستجدات للتوصيات السابقة وتعهداتها الدولية، مع إلقاء الضوء على إنجازات المملكة على صعيد تعزيز وحماية حقوق الإنسان من خلال إطار مؤسساتي وتشريعي وسياسي.

ثانياً- منهجية وعملية إعداد التقرير

ألف- منهجية إعداد التقرير

3- تأكيداً لما اختطته مملكة البحرين منذ اختيارها لتكون أول دولة تقدم تقريرها عبر آلية الاستعراض الدوري الشامل، فقد تم العمل على إعداد التقارير في إطار شراكة مجتمعية.

4- عقدت اللجنة التنسيقية العليا لحقوق الإنسان برئاسة وزير الخارجية، عدة اجتماعات لدراسة توصيات التقرير الوطني الثالث لآلية الاستعراض الدوري الشامل الذي اعتمد في سبتمبر 2017، واتخذت العديد من القرارات المهمة في سبيل تنفيذ التوصيات التي قبلتها المملكة. وتتضمن اختصاصات اللجنة التنسيق مع الجهات الحكومية والمؤسسات الرسمية في كافة المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان وإعداد تقارير مملكة البحرين المقدمة لمنظمات الأمم المتحدة. (مرفق1)

5- كما عقدت وزارة الخارجية أربعة اجتماعات تشاورية مع منظمات المجتمع المدني شارك فيها أكثر من ثلاثين شخصاً، وتم استعراض التوصيات المذكورة معها بشكل مسهب، ولقد أسهمت جهود وملاحظات منظمات المجتمع المدني والجهات المعنية الأخرى في بلورة التقرير الوطني الرابع.

باء- عملية إعداد التقرير

6- قامت وزارة الخارجية بمخاطبة الجهات الرسمية ومنظمات المجتمع المدني ذات الصلة لموافاتها بمرئياتها حول سبل تنفيذ التوصيات والإنجازات التي تحققت على صعيد النتائج والتوصيات الخاصة بالمراجعة الدورية الشاملة في مجال حقوق الإنسان خلال الفترة 2017-2022، وتمت مناقشة المرئيات وتشبيك الأفكار مع هذه الجهات وصولا لقناعة مشتركة بأن تكون المعلومات الواردة في تقرير الاستعراض الدوري مرتكزة على المبادئ التالية: الشفافية، المساهمة، الاستجابة، المحاسبة، عدم التمييز والإحاطة.

7- تولت عملية إعداد التقرير اللجنة التنسيقية العليا لحقوق الإنسان، وتم تكليف فريق من وزارة الخارجية، بمواصلة جمع المعلومات اللازمة من الجهات الحكومية وغير الحكومية المعنية لإعداد التقرير.

8- روعي عند إعداد التقرير تجميع الإجراءات التي تم اتخاذها، في فئات، وذلك اعتماداً بشكل أساسي على تقسيم التوصيات كما وردت في تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل رقم

A/HRC/36/3/Add.1 (آراء بشأن الاستنتاجات و/ أو التوصيات، والالتزامات الطوعية والردود المقدمة من الدولة موضع الاستعراض).

ثالثاً- أبرز التطورات والإنجازات في مجال حقوق الإنسان في مملكة البحرين منذ سبتمبر 2017

9- شكلت جائحة كورونا تحديا عالميا أثر بشكل كبير في جميع النواحي وخلق تحديات خاصة في المجالات الصحية والاقتصادية والاجتماعية، إلا أن مملكة البحرين حرصت على تكثيف الجهود لحماية واحترام وتعزيز حقوق الإنسان في كافة المجالات ووفق امكانياتها المتاحة، وكان من أبرز ما تم اتخاذه من مبادرات ما يلي.

10- تعزيزا لإنجازات مملكة البحرين في مجال حقوق الإنسان في سياق مخطط وجماعي، وإيماناً بأهمية استمرار تقوية البنية الأساسية للمنظومة الوقائية والحمائية لحقوق الانسان في المملكة، فقد اعتمد مجلس الوزراء الموقر الخطة الوطنية لحقوق الإنسان للأعوام 2022-2026. وتشمل الخطة أربعة محاور، تتناول: الحقوق المدنية والسياسية، الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، حقوق الفئات الأولى بالرعاية، وحقوق التضامن. وتحتوي الخطة على 17 هدفاً رئيسياً، يندرج ضمنها 34 هدفاً فرعياً و102 مشروعاً يشمل جميع الجهات والقطاعات تقريبا، وذلك لتحقيق الأهداف الشاملة والجماعية المنشودة لا سيما في مجالات التشريع، والتطوير المؤسسي، وبناء القدرات.

11- في ظل جائحة (كوفيد-19) استطاعت مملكة البحرين أن تحقق نموذجاً رائداً في التصدي للجائحة وتداعياتها من خلال الخطط الاستباقية والإجراءات العلاجية التي ساهمت في الحفاظ على سير الحياة العامة دون حاجة لاتخاذ إجراءات استثنائية كحظر التنقل الجزئي أو الكلي. كما وأطلقت المملكة حزمة مالية واقتصادية في شهر مارس 2020، وفرت دعما للأفراد والقطاع الخاص، وكانت أهم نتائجها المحافظة على قدرة القطاع الخاص في التشغيل وخفض حالات التسريح أو الفصل لأسباب اقتصادية، واسناد وتدعيم الكفاية المالية للقطاعات الأكثر تضرراً. وتواصلت الجهود لمعالجة آثار الجائحة من خلال خطة التعافي الاقتصادي التي أعلنتها الحكومة والتي تضمنت على خمس حزم مالية واقتصادية اشتملت على أكثر من 40 مبادرة تجاوزت قيمتها 4.5 مليار دينار.

12- وعلى الصعيد الصحي بلغت نسبة الفحوصات اليومية 30 ألف فحص يومياً، وهي من أعلى النسب عالمياً، وتم توفير الفحص والعلاج والتطعيم بشكل مجاني لكافة المواطنين والمقيمين على حد سواء، ووصلت نسبة الحاصلين على التطعيم إلى 84% من مجمل عدد السكان.

13- والتزاماً من مملكة البحرين بتحقيق أهداف التنمية المستدامة وإدماجها بكافة البرامج والمشاريع الحكومية، صدر المرسوم رقم (25) لسنة 2022م بإجراء تعديل وزاري في الحكومة تضمن إنشاء وزارة للتنمية المستدامة لتعزيز تنفيذ هذا الهدف.

ألف- التقارير التي تقدمت بها مملكة البحرين

14- حرصت مملكة البحرين على تكثيف جهودها نحو الالتزام بتقديم التقارير للجان التعاهدية (التعاقدية) وهي:

- التقرير الدوري الرابع بشأن اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة، أو العقوبة القاسية، أو اللاإنسانية، أو المهينة.

- التقارير الدورية من الثامن إلى الرابع عشر بشأن تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري.
- التقرير الدوري الرابع حول تنفيذ اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة.
- التقرير الأول للعهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.
- التقرير الجامع للتقارير الدورية من الرابع إلى السادس للجنة حقوق الطفل.
- التقرير الدوري الجامع للتقارير الأول والثاني للجنة حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.
- التقرير الأولي حول تنفيذ وإعمال أحكام وبنود البروتكول الاختياري الملحق باتفاقية حقوق الطفل باشتراك الأطفال في النزاعات المسلحة، وتقرير مملكة البحرين الأولي حول تنفيذ وإعمال أحكام وبنود البروتكول الاختياري الملحق باتفاقية حقوق الطفل المتعلق ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية.

باء- التشريعات الجديدة الصادرة في مجال حقوق الإنسان (مرفق 2)

- قانون رقم (4) لسنة 2021 بإصدار قانون العدالة الإصلاحية للأطفال وحمايتهم من سوء المعاملة.
- قانون رقم (18) لسنة 2017 بشأن العقوبات والتدابير البديلة وتعديلاته عام 2021م، وتأتي أهمية تعديل القانون كونه منح مساحة أكثر في طلب استبدال العقوبة المحكوم بها سواء قبل تنفيذ العقوبة أو بعدها.
- قانون رقم (23) لسنة 2018 بإصدار قانون الضمان الصحي.
- المرسوم بقانون رقم (59) لسنة 2018 بتعديل قانون العمل في القطاع الأهلي الذي حظر التمييز بين العمال وجرم التحرش الجنسي.
- قانون رقم (19) لسنة 2017، بإصدار قانون الأسرة.

رابعاً- الجهود والخطوات والإجراءات التي اتخذتها مملكة البحرين في سبيل تنفيذ توصيات آلية الاستعراض الدوري الشامل

الحق في الحياة (التوصية: 78)

15- اعتمد النظام التشريعي في مملكة البحرين عقوبة الإعدام، غير أنه قرر تلك العقوبة وفق الضمانات التي حددتها المادة (6) من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية ومنها أن ينفذ الإعدام في الجرائم ذات الخطورة الشديدة كجرائم القتل العمدي المقترن بظروف مشددة كسبق الإصرار أو الترصد، وبعض جرائم الخيانة العظمى.

16- ومن ذات المنطلق قرر عقوبة الإعدام المنصوص عليها في القانون رقم 58 لسنة 2006 بشأن حماية المجتمع من الأعمال الإرهابية وتعديلاته اللاحقة لأي جريمة يعاقب عليها القانون العام بالسجن المؤبد إذا ارتكبت تنفيذاً لغرض إرهابي، ولبعض الجرائم المنصوص عليها في القانون رقم 15 لسنة 2007 بشأن المواد المخدرة والمؤثرات العقلية لما تمثله تلك الجرائم من خطورة بالغة تجاه المجتمع ومقوماته البشرية والاقتصادية.

17- أما في مجال التطبيق فإن الأحكام القضائية الصادرة بالإعدام في مملكة البحرين تتسم بالندرة الشديدة، ومرجع ذلك أن القانون يُعطي للقاضي الخيار بين هذه العقوبة وعقوبات سالبة للحرية، كما خول له إضافة إلى ذلك سلطة النزول بالعقوبة من باب التخفيف إلى عقوبات أدنى ، كما أن النظام القضائي البحريني قد وفر ضمانة مهمة تتمثل في ضرورة اجماع القضاة في جميع المراحل، وأن الطعن في حكم الإعدام وجوبي بقوة القانون، وبالتالي يجب أن يمر على جميع مراحل التقاضي.

التنمية المستدامة (التوصيات: 64، 65، 66، 67)

18- اتخذت الحكومة الإجراءات الضرورية لتطبيق السياسات والبرامج المتعلقة بالتنمية الشاملة والمستدامة من خلال برامج الحكومة، 2015-2018 و2019-2022. ووضعت الحكومة السياسات والآليات المطلوبة لضمان مواءمة أهداف التنمية المستدامة 2030، مع الأولويات الوطنية المضمنة في رؤية البحرين الاقتصادية 2030 وربطها ببرنامج الحكومة على مستوي الغايات/المقاصد والإجراءات التنفيذية في مختلف المجالات المعنية ومتابعة تنفيذها.

19- خصص برنامج الحكومة 2019-2022 محورين من أصل ستة محاور لتغطية مجال السلم والعدل والحوكمة الرشيدة، المتعلقة بالهدف (16) من أهداف التنمية المستدامة، وهما المحور السيادي ومحور الأداء الحكومي.

20- تضمن برنامج الحكومة الحالي تسعة أهداف عامة سعت الحكومة لتحقيقها خلال الأعوام الأربعة من 2019 وحتى 2022، وذلك من خلال ثلاثة محاور استراتيجية تتقاطع مع المجالات الرئيسية لأهداف التنمية المستدامة، وتتمثل هذه المحاور في تعزيز الثوابت الأساسية للدولة والمجتمع والاستدامة المالية والتنمية الاقتصادية الي جانب تأمين البيئة الداعمة للتنمية المستدامة. وكلف مجلس الوزراء كل وزارة وهيئة حكومية بمواءمة ما يخصها من أهداف وخطط وسياسات في برنامج الحكومة الحالي مع أهداف التنمية المستدامة.

21- تمكنت الحكومة من المحافظة على المعادلة المتوازنة بين الأمن والتنمية في بيئة مستقرة، وواصلت مسيرتها التنموية وتوجيه الجهود والموارد لخدمة ورفاه المواطنين والمقيمين.

22- ويعتبر إطار الشراكة الاستراتيجي للتنمية المستدامة الذي وقعته مملكة البحرين و(21) من مكاتب الأمم المتحدة (2021-2022) الأول من نوعه في المنطقة، ويتواءم الإطار بشكل تام مع الاستراتيجيات والسياسات التنموية لمملكة البحرين وأهداف التنمية المستدامة، وتحديثات مجموعات العمل الخمس المحددة في إطار الأمم المتحدة للاستجابة الاجتماعية والاقتصادية الفورية لكوفيد 19.

العدالة الجنائية
(التوصيات: 79، 80، 81، 82، 87، 94، 100، 102، 112، 127، 128، 130، 167)

23- في سبيل تنفيذ التوصيات رقم (79) (80) (81) فإن النظام العدلي البحريني لا يوفر حماية أو ضمانة ضد المحاكمة لأي مسؤول في الدولة حتى الوزراء حيث لا توجد محاكم خاصة لهم، وتستمر الآليات الوطنية والمؤسسات الرقابية كالمؤسسة الوطنية لحقوق الانسان والأمانة العامة للتظلمات ووحدة التحقيق الخاصة، كل بحسب اختصاصه، بالتحقيق ومساءلة المسؤولين الحكوميين الذين ارتكبوا أفعالا عمدية تخالف القانون وتنتهك الحق في الحياة أو الحق في عدم التعذيب أو الحق في الحرية والأمان ، أو تسببوا بإهمالهم في حدوث تعذيب أو سوء معاملة للمدنيين، وذلك بقصد اتخاذ إجراءات قانونية جزائية وتأديبية ضدهم، بمن فيهم ذوي المناصب القيادية، مدنيين كانوا أم عسكريين.

24- تختص وحدة التحقيق الخاصة بتحديد المسؤولية الجنائية على المسؤولين الحكوميين عن جرائم التعذيب وإساءة المعاملة، ومساءلة من يثبت تورطه في تلك الجرائم أياً كان منصبه، وقد أسفر عمل الوحدة على مدار سنوات عملها عن إحالة 181 متهما من أفراد الشرطة للمحاكمات الجنائية والتأديبية، وقد صدرت عقوبات رادعة ضد من ثبتت إدانتهم، وهذا ما أدى إلى انخفاض تلك النوعية من الجرائم بنسبة تفوق 70%. كما وتم استحداث شعبة شؤون المجني عليهم والشهود ضمن هيكل الوحدة لتنفيذ تدابير الحماية القانونية للضحايا وأسرهم وتقديم الدعم اللازم لهم.

25- تباشر الأمانة العامة للتظلمات، إجراءات فحص وتحقيق جميع الشكاوى المقدمة إليها حول أي انتهاك صادر من أفراد الشرطة واتخاذ الإجراءات القانونية حيالها، بل وتعمل على تحسين بيئة السجناء والمحتجزين من خلال تلقي طلبات المساعدة والعمل على تسويتها وإصدار توصيات بشأنها، وقد تلقت الأمانة منذ تدشينها في 2013م وحتى نهاية أبريل 2021م، (7249) شكوى وطلب مساعدة، كان منها 2370 شكوى و4879 طلبَ مساعدة، وقد تم التحقيق والتصرف فيها على النحو الذي يتفق مع القانون إما بإحالتها للجهات القضائية والتأديبية المختصة، أو حفظها لانتفاء الفعل المؤثم.

26- وفي سبيل تطوير الاجراءات والتشريعات وتماشيا مع التوصيات (82) (87) (100) (102) (112) (127) (128) (130) تم تعزيز صلاحيات الأمانة العامة للتظلمات ومد ولايتها لتشمل جميع منتسبي وزارة الداخلية من رجال أمن ومدنيين، ومنحها صلاحية زيارة السجون وأماكن الحبس الاحتياطي والاحتجاز للتحقق من عدم تعرض النزلاء والمحتجزين للتعذيب أو المعاملة.

27- تقوم مفوضية السجناء والمحتجزين بدور أساسي في الرقابة على السجون وأماكن الاحتجاز بمعناها الواسع، فمنذ أغسطس 2014م وحتى مايو 2022م قامت المفوضية ب(22) زيارة تفتيشية شاملة، ما بين زيارات معلنة وزيارات مفاجئة، ونشرت نتائج هذه الزيارات في تقارير مفصلة على موقعها الإلكتروني، وتتماشى آلية عملها مع المعايير الدولية والأممية ذات الصلة وأفضل الممارسات الدولية.

28- تتلقى المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان الشكاوى المتعلقة بحقوق الإنسان لدراستها، وإحالة ما ترى إحالته منها إلى جهات الاختصاص، ومتابعة تنفيذها، كما تختص برصد حالات انتهاك حقوق الإنسان، وإجراء التقصي اللازم بشأنها، والقيام بالزيارات الميدانية للمؤسسات الإصلاحية وأماكن الاحتجاز أو أي مكان آخر يشتبه في أن يكون مكاناً قد يتعرض المتواجدون به لانتهاك لحقوقهم.

29- تعمل السلطة القضائية في مملكة البحرين وفق قانونها وفي ظل إطار تشريعي متكامل وملزم لا تمييز فيه ولا استثناء، وتحقيقا للعدالة التي تقتضي المغايرة في الأحكام بحسب الظروف ، تخفيفا أو تشديدا فإن القانون يمنح أعضاء السلطة القضائية إمكانية المواءمة والملاءمة في تقرير العقوبة تبعا للظروف، كإرتكاب الجريمة عن سبق إصرار وترصد، أو ارتكابها ليلا والأعذار القانونية كصغر سن المتهم أو كبر السن، كل ذلك في الحدود التي رسمها القانون، ولا يملك أعضاء السلطة القضائية سواء القضاة أو أعضاء النيابة العامة مخالفة أحكام القانون الإجرائية والعقابية.

30- صدر القانون رقم (52) 2012 والذي تضمن تعديل تعريف التعذيب الوارد في المادتين 208 و232 من قانون العقوبات، والتأكيد على عدم سريان مدد التقادم على هذا النوع من الجرائم.

31- كما تم تعديل المادة (81) من قانون قوات الأمن العام بموجب القانون رقم (49) لسنة 2012، حيث نص على عدم اعتبار الجرائم المتعلقة بحالات الادعاء بالتعذيب أو المعاملة اللاإنسانية أو الحاطة بالكرامة أو الوفاة المرتبطة بها من الجرائم العسكرية.

32- بادرت السلطة التشريعية بتعديل قانون الإجراءات الجنائية بحيث ضمنته أحكاماً تتوافق والمعايير الدولية، حيث أناطت بالنيابة العامة الاختصاص بنظر الادعاءات المتعلقة بالتعذيب أو سوء

المعاملة أو الوفاة المرتبطة بها، متى وقعت أثناء مراحل الدعوى الجنائية، وعليه تم إنشـــاء وحدة التحقيق الخاصة كجهة قضائية مستقلة لتتولى ذلك الاختصاص.

33- كما نصـــت المادة (253) من قانون الإجراءات الجنائية على أن: "يحكم القاضـــي في الدعوى حسب العقيدة التي تكونت لديه بكامل حريته، ومع ذلك لا يجوز له أن يبني حكمه على أي دليل لم يطرح أمامه في الجلسة وكل قول يثبت أنه صدر من أحد المتهمين أو الشهود تحت وطأة الإكراه أو التهديد به يهدر ولا يعول عليه."

34- وفيما يتعلق بالتوصـــيات رقم (100) ، (102) و (112) فلا تتخذ الجهات المعنية في مملكة البحرين أية إجراءات جنائية تجاه أي شخص طبيعي أو اعتباري بسبب ممارسة نشاط سياسي أو حقوقي أو اجتماعي عام، حيث أن التجريم ينصب على الأفعال المؤثمة، في حين إن هذه الأنشطة كفلها التشريع البحريني كقانون الجمعيات السياسية وقانون الأندية والجمعيات، ويتم التقيد في مجال المساءلة الجنائية بأحكام القانون ومن ثم لا يسند لأحد اتهام إلا إذا وقع منه ما يشكل صراحة جريمة في القانون وبناء على أدلة دامغة لا يكون الاعتراف أساسا فيها. كما لا توجد أي أعمال انتقامية ضد أي فئة من الفئات ولا يوجد أي استهداف للمدافعين عن حقوق الإنسان، فالقوانين والتشريعات الوطنية تحمي الجميع، وهنالك سبل إنصاف وطنية لحماية حقوق الإنسان وتعزيزها.

35- واتساقاً مع ما انتهى إليه تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، بادرت النيابة العامة بإسقاط جميع الاتهامات التي يتداخل معها الحق في الرأي والتعبير، وترتب على ذلك حسم عدة قضايا بشكل نهائي واستفاد من إسقاط تلك الاتهامات 334 متهماً، بينما بقيت بعض القضـــايا قائمة نظراً لاشـــتمالها على جرائم أخرى من طبيعة مختلفة تنطوي على العنف والاعتداء على الممتلكات الخاصـــة للأفراد والعامة للدولة والاعتداء على الأشخاص.

36- وفي إطار تقييم ومراجعة جميع الأحكام التي صدرت من محاكم السلامة الوطنية للوقوف على توائمها مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، وذلك بمعرفة اللجنة القضائية التي شُكلت وفقاً لقرار المجلس الأعلى للقضـــاء الصـــادر في 2 يناير 2012 لفحص هذه الأحكام وذلك بناءً على تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، ما أسفر عن تخفيف بعض تلك الأحكام وإسقاط بعضها نهائياً، والإفراج عن بعض المحكومين وانتهاء محكومية البعض الآخر.

37- وفيما يتعلق بالتوصيات (94) و (167) تؤكد المملكة بأن النظام القانوني البحريني يجرم جميع الأفعال التي تشكل جريمة الاختفاء القسري حيث يحظر الدستور في المادة (19) القبض على أي انسان أو توقيفه أو حبســـه أو تفتيشـــه أو احتجازه أو تحديد اقامته أو تقييد حريته في الإقامة أو التنقل إلا وفق القانون وبرقابة القضـــاء، كما وفي ذات المادة لا يجوز حجز أو حبس أي إنســـان إلا في الأماكن المخصصة لذلك في قوانين السجون والخاضعة للرقابة القضائية، ولا يعرّض أي إنسان للتعذيب المادي أو المعنوي، أو للإغراء، أو للمعاملة الحاطة بالكرامة، ويحدد القانون عقاب من يفعل ذلك. كما يبطل كل قول أو اعتراف يثبت صـــدوره تحت وطأة التعذيب أو بالإغراء أو لتلك المعاملة أو التهديد بأي منها. كما انه وفقا للمادة (61) من قانون الإجراءات الجنائية فلا يجوز القبض على أي انسان إلا بأمر من الجهات القضائية المختصة ويجب معاملته بما يحفظ كرامته ولا يجوز ايذاؤه بدنيا أو معنويا وله الحق في الاتصال بمحاميه وبذويه.

38- هناك العديد من الإجراءات الفعالة التي اتخذت من قبل وزارة الداخلية كضـــمانة للمتهم، ومنها بأن عمليات الضـــبط التي يتم اتخاذها لا تتم إلا وفقاً للإجراءات القانونية المنصـــوص عليها في قانون الإجراءات الجنائية في المادة 61 منه وبإشراف ومتابعة السلطة القضائية متمثلة في النيابة العامة وتحت

رقابة القضـــاء، كما يوجد نظام جنائي موحد بين المراكز الأمنية في الوزارة وبين النيابة العامة، حيث يتم فيه اعتماد المحاضـر في النظام الالكتروني ويكون وقت تسـجيل المحاضـر في النظام غير قابل للتعديل (التاريخ، والوقت الذي يتم توقيف أي شـخص فيه)، و يمكن لذوي العلاقة أو الأقارب بسـهولة الاسـتعلام من أي مركز أمني مختص لمعرفة حالة المتهم ومكانه.

الجنسية (التوصيات: 149، 150، 151، 152، 174)

39- حيث إن من القيود على الحقوق المدنية الواردة في العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية ومنها الحق في الجنسـية ما يتعلق بضـرورة حماية الأمن الوطني، وحيث أن منح الجنسـية كما يتضـمن بعدا حقوقيا فهو يشتمل على بعد أمنى نظرا لصغر مساحة المملكة، فيتم دراسة تمكين المرأة البحرينية من نقل جنسـيتها إلى أطفالها باهتمام كبير بالتعاون مع السـلطة التشـريعية وفي اطار مناقشـات تراعي البعدين المهمين. وفي هذا الإطار، تســـعى المملكة جاهدة إلى كفالة حقوق أبناء المرأة البحرينية المتزوجة من أجنبي عن طريق اتخاذ عدد من التدابير التي تراعي حق استفادة أبنائها من الخدمات التعليمية والصـحية وعدد من الخدمات الحكومية المقررة، بحسب ما نص عليه قانون 35 لسنة 2009، لضمان معاملة أبنائها بمثل معاملة الأبناء البحرينيين، مما كان له فائدة كبيرة على حياة أبناء البحرينية وســـاهم في احتواء إشكالات عدم تمتعهم بالجنسية البحرينية.

40- وفي هذا الصـدد، سـعت مملكة البحرين لمراجعة القوانين والتشـريعات ذات الصـلة بما يحقق الاستقرار التام للمرأة البحرينية وأبنائها. ومن أبرز الأمثلة على ذلك صـدور القرار رقم (24) لسـنة 2022 بشأن منح تأشيرة دخول ورخصـة الإقامة العائلية لأقارب البحرينيين من الدرجة الأولى وزوجات البحرينيين وأزواج البحرينيات الأجانب وتيســـير منح تأشـــيرة الدخول إلى مملكة البحرين لأبناء غير المقيمين إقامة ميسرة على كفالة الأم ولمدة أطول عند رغبتهم في زيارة المملكة، وتسهيل إجراءات إصدار وثيقة سفر لمدة محددة للأبناء في الحالات الخاصة مثل السفر للدراسة أو العلاج في الخارج.

41- صـدور عدد من القوانين الخاصـة بالنفقة والرعاية والمزايا لذوي الإعاقة والضـمان الاجتماعي والتي تعامل أبناء البحرينية المتزوجة من أجنبي معاملة البحريني.

42- وفيما يتعلق بالتوصـية رقم (174)، فإن قانون الجنسـية البحرينية تضـمن ذات الأحكام المتعلقة بضـوابط منح الجنسـية أو سـحبها أو اسـقاطها والتي وردت في العديد من قوانين الجنسـية في دول العالم، ويتم اسـقاط الجنسـية بموجب أحكام قضـائية ووفقاً لما تقتضـي به القوانين المعمول بها ونتيجة لارتكاب جرائم جنائية تمس أمن الدولة وتكون وفقاً لضـمانات قانونية وقضـائية. كما أجاز القانون لمن سـحبت أو اسقطت عنه الجنسية اللجوء إلى القضاء للطعن في الحكم الصادر بحقه.

43- تم استحداث تعديل على قانون الجنسية بموجب المرسوم بقانون رقم (16) لسنة 2019، حيث نصـــت المادة الثالثة منه على إلغاء المادة (24 مكرراً) من قانون حماية المجتمع من الأعمال الإرهابية، والتي كانت توجب إســـقاط الجنســـية عند الحكم بالإدانة عن بعض الجرائم الإرهابية. وبناء على ذلك لم تصـدر المحاكم أية أحكام بإسـقاط الجنسـية منذ التعديل. كما ألغت تلك الأحكام عند الفصـل في الطعون المقدمة من المحكوم عليهم.

44- قام جلالة الملك بتثبيت جنسية (551) محكوما صدرت بحقهم أحكام بإسقاط الجنسية، مما يؤكد حرص واهتمام جلالته بما يكفل للخارجين على القانون الفرصة لمراجعة وتصويب سلوكهم.

قانون الأسرة (التوصيات: 133، 153)

45- صدر القانون رقم (19) لسنة 2017 بشأن قانون الأسرة، كقانون أسرة شامل منظم للعلاقات الأسرية، ليحل بذلك محل قانون أحكام الأسرة الصادر في العام 2009 ، متضمناً أحكاماً جامعة توحد المركز القانوني للأسرة البحرينية، وتسهل عملية التقاضي، وتنهي التفاوت في الأحكام الصادرة في الدعاوي المتشابهة.

46- ويتضمن هذا القانون (141) مادة تنطلق من أحكام الشريعة الإسلامية، وتنظم حياة الأسرة، وتضم مواد واضحة عن الحقوق والواجبات لكلا الطرفين، فيما يتعلق بالنفقة والحضانة والولاية وإثبات النسب، وإنهاء الحياة الزوجية ودعاوى الطلاق وغيرها، كما يتضمن نصوصاً واضحة تسمح بالطلاق للضرر بكافة أنواعه وبإنهاء الحياة الزوجية بالخلع أو بفسخ عقد الزواج.

47- وبإصدار هذا القانون، تكون مملكة البحرين قد انضمت إلى قائمة الدول التي تنظم الأحوال الشخصية في محيط الأسرة ضمن قوانين تتيح حماية قانونية شاملة تتحدد تحت مظلتها حقوق وواجبات كافة الأطراف، وتعمل أيضاً على ضمان صدور أحكام قضائية تتسم بالعدالة والإنصاف، وبشكل قائم على حماية مصلحة كافة أفراد الأسرة الواحدة.

48- تم تخصيص مبنى مستقل لمحاكم القضاء الشرعي، وبدأ العمل فيه منذ 2017، ليكون الساحة القضائية التي تضمن للأسرة البحرينية بيئة ملائمة، تأخذ في الاعتبار خصوصية القضايا الأسرية، حيث يضم المبنى تحت سقف واحد كافة الخدمات التي تقصدها المرأة، وأهمها مكتب التوفيق الأسري، وصندوق النفقة، والمحاكم المختصة بالنظر في المنازعات الأسرية، ومحكمة التنفيذ، ليسجل بذلك خطوة نوعية على صعيد تطوير العمل القضائي في البحرين. كما تم إصدار عدد من القوانين والقرارات الخاصة بالطعن بالأحكام الصادرة من المحاكم الشرعية وتنظيم الوساطة في المسائل الشرعية.

المرأة والمساواة بين الجنسين (التوصيات: 73، 134، 135، 136، 137، 138، 139، 140، 141، 142، 143، 144، 145، 146، 147، 148، 155، 156، 157، 158)

49- يتم متابعة تنفيذ الخطة الوطنية لنهوض المرأة البحرينية (2013-2022) والتي تضمن للمرأة الاستقرار الأسري في إطار الترابط العائلي، وتمكينها من متطلبات القدرة على المساهمة التنافسية في مسار التنمية، القائم على مبدأ تكافؤ الفرص وإدماج احتياجات المرأة في التنمية، بما يحقق لها فرص التميز في الأداء والارتقاء بخياراتها نحو جودة حياتها والتعلم مدى الحياة، من خلال التكامل مع الشركاء والحلفاء في العمل المؤسسي. هذا ويتم العمل على وضع خطة أخرى للمرحلة القادمة (2023-2030) متوائمة مع التقدم الذي حققته المرأة البحرينية.

50- تم إدماج الخطة الوطنية لنهوض المرأة البحرينية في برنامج عمل الحكومة، حيث نص برنامج الحكومة للأعوام (2019-2022) على الاستمرار في متابعة إدماج احتياجات المرأة البحرينية في جميع برامج التنمية الشاملة، واستدامة الجهود الوطنية لتقدم المرأة.

51- أنشئت في القطاع العام (54) لجنة تكافؤ الفرص، ومن أبرز اختصاصاتها إدماج احتياجات المرأة في إطار تكافؤ الفرص في جميع مجالات العمل وتحقيق مبدأ تكافؤ الفرص والتوازن بين الجنسين.

52- وانطلاقًا من المبادئ الدستورية، صدرت في مملكة البحرين عدد من القوانين والتشريعات الداعمة للمرأة في شتى المجالات من أبرزها ما يلي:

- صـــدور قانون رقم (13) لســـنة 2022 بتعديل بعض أحكام القانون رقم (13) لســـنة 1975 بشـــأن تنظيم معاشـــات ومكافآت التقاعد لموظفي الحكومة، الذي منح للرجل والمرأة على السـواء بعد بلوغ سـن التقاعد الاعتيادي الحق في الاسـتمرار بالعمل حتى سن الخامسة والستين.

- تعميم وزير المالية والاقتصـاد الوطني رقم (4) لسـنة 2017 بشـأن الاعتمادات واللوائح والتعليمات الخاصـــة بتنفيذ الميزانية العامة للدولة للســـنتين الماليتين 2017 و2018 المتضـمن بنداً خاصـاً حول تطبيق مبدأ تكافؤ الفرص والميزانية المسـتجيبة لاحتياجات المرأة.

- قرار (97) لسـنة 2017 بتعديل المادة الرابعة من القرار رقم (84) لسـنة 2017 بشـأن تنظيم نشـاطَ حاضـنات ومُسَـرِّعات الأعمال، والذي يعد تشـريعاً محفزاً لدخول المرأة في مجال ريادة الأعمال.

- قرار مجلس الوزراء بشـأن إعداد التقرير الوطني لقياس التوازن بين الجنسـين كل سـنتين بدءً من عام 2018. حيث أوضـــح التقرير الوطني لقياس التوازن بين الجنســـين في مملكة البحرين ارتفاع مؤشر التوازن بين الجنسين في مملكة البحرين من (0.65) للفترة (2017–2018) إلى (0.69) للفترة (2019–2020).

- صـــدور الأمر الملكي رقم (59) لسـنة 2014 بتحديد ضـــوابط تعيين أعضـــاء مجلس الشـــورى، والذي تضـــمن في البند الثاني من المادة الثانية منه بأن يكون تمثيل المرأة تمثيلاً مناسباً.

- صـــدور الأمر الملكي رقم (17) لسـنة 2017 بتحديد ضـــوابط تعيين أعضـــاء مجلس المفوَّضين في المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان بتمثيل المرأة تمثيلا مناسباً.

53- تم اتخاذ بعض السياسات والتدابير التي من شأنها تعزيز المشاركة الاقتصادية للمرأة في سوق العمل، أهمها:

- تشـــغيل مركز تنمية قدرات المرأة البحرينية (ريادات): والذي يُعتبر أول مؤســـســـة في المنطقة تركز على الاســـتثمار في مجال ريادة الأعمال لتقديم مجموعة من الخدمات الداعمة لسيدات أعمال المستقبل.

- تدشين محفظة صاحبة السمو الملكي الأميرة سبيكة بنت إبراهيم آل خليفة لدعم النشاط التجاري للمرأة.

- تدشين محفظة تنمية المرأة البحرينية للنشاط التجاري والتي تستهدف المشاريع الصغيرة والمتوسـطة بالتعاون مع بنك البحرين للتنمية وتبلغ قيمتها 37,700,000 دينار بحريني (100 مليون دولار أمريكي) ويتم تقديم امتيازات متعددة لرائدات الأعمال.

- تنفيذ النســخة الثالثة من برنامج "الإرشـــاد الوطني للمرأة البحرينية"، وذلك لدعم المبادرة الحكومية للتوازن المالي بهدف دعم المسـتفيدات من برنامج التقاعد الاختياري، في حال رغبتهن، للانتقال الميســـر (الآمن) من الوظيفة الحكومية إلى مجال ريادة الأعمال أو مؤسـسـات القطاع الخاص من خلال تأسـيس مشـاريع ريادية مبتكرة ونوعية في السـوق المحلية وضـــمان اســـتمراريتها، بالإضـــافة إلى التوعية بالخيارات والفرص المتاحة في سوق العمل.

- تشكيل "لجنة المرأة في مجال التكنولوجيا المالية" لدعم استدامة مشاركة المرأة البحرينية في المجال، وتعزيز قدرتها التنافسية لتلبية المتطلبات والأولويات الوطنية في التحول للاقتصاد الرقمي وصناعة التنمية الوطنية، وتحقيق التوازن بين الجنسين في قطاع التكنولوجيا المالية.

54- وقد ساهمت تجربة مملكة البحرين في تنفيذ النموذج الوطني للتوازن بين الجنسين في توجيه أصحاب القرار نحو اتخاذ القرارات والتعريف عن عدد من الخدمات المساندة والمبادرات التي من شأنها دعم مشاركة المرأة الاقتصادية وتعزيز قدرتها على التوفيق بين المسؤوليات الأسرية والمسؤوليات المهنية على حد سواء. ومن أبرز الأمثلة الحديثة على ذلك، صدور توجيهات الخدمة المدنية رقم (4) لسنة 2020 بشأن تطبيق سياسة العمل من المنزل على موظفي الجهات الحكومية وتعطى الأولوية للموظفات الحوامل والموظفات المستحقات لساعتي الرعاية والموظفين كبار السن ومن يعانون من أمراض مزمنة وظروف صحية كامنة.

55- في حين تم إعداد إطار متكامل لبرنامج المشاركة السياسية للمرأة والمتشكل من خمسة محاور هي: الشراكة والتشبيك، والتدريب النوعي والتطوير، والتوعية والترويج الإعلامي، والرصد والتقييم، وإدارة المعرفة "الدراسات والتوثيق".

56- تم تدشين "برنامج الاستشارات الانتخابية للمرأة" حيث يهدف البرنامج إلى تحقيق جملة من الأهداف من بينها تمكين المرأة من القيام بدورها في رسم السياسات العامة، ومراجعة وتطوير التشريعات الوطنية من خلال مشاركتها السياسية.

57- ويعد برنامج المشاركة السياسية للمرأة من المبادرات والبرامج المحورية المستمرة ضمن الخطة الاستراتيجية لنهوض المرأة البحرينية وذلك عبر تعزيز مشاركة المرأة الانتخابية لتهيئتها لدخول المجالس التشريعية والبلدية وقياس اسهاماتها في هذا المجال.

58- تؤكد المملكة على أن تشريعاتها لا تتضمن أحكاماً تمييزية ضد المرأة، وأن تحقيق التوازن بين الجنسين وحظر التمييز بين الجنسين في كافة مجالات الحياة من المرتكزات الأساسية في دستور مملكة البحرين لكل من الرجال والنساء.

59- على مستوى آليات وتدابير الحماية والمساءلة التي من شأنها ضمان الحماية الكاملة للمرأة وأسرتها في مختلف الظروف، فإن أبرز ما تم اتخاذه:

- صدور القانون رقم (19) لسنة 2017 بإصدار قانون الأسرة، والذي شكل نقلة نوعية على صعيد المنظومة القضائية فيما يتعلق بالشأن الأسري.
- صدور القانون رقم (17) لسنة 2015 بشأن الحماية من العنف الأسري.
- تشكيل نيابة الأسرة والطفل وهي نيابة متخصصة للتعامل مع الفئات التي تضمنها قانون الحماية من العنف الأسري في جميع قضايا الإيذاء النفسي والجسدي والجنسي والاقتصادي لتضمن لهذه الفئة الخصوصية اللازمة عند التعامل مع قضاياهم.
- استحداث وتفعيل مكاتب متخصصة بمديريات الشرطة بوزارة الداخلية لتقديم الحماية للأسرة والطفل، والتعامل مع القضايا باحترافية وكفاءة وفاعلية والسرعة والمرونة في تقديم خدمات الإرشاد الأسري.
- افتتاح (8) مراكز للإرشاد الأسري في جميع المراكز الاجتماعية المنتشرة في جميع محافظات المملكة تقوم بتقديم الاستشارات النفسية والاجتماعية والقانونية لجميع أفراد

الأسرة بالإضافة إلى الترخيص لإنشاء (4) مراكز أهلية تابعة لجمعيات المجتمع المدني و(5) مراكز خاصة.

- افتتاح دار الأمان للإيواء المؤقت لحماية المرأة المعنفة وأبناءها القصـــر، حيث تقوم الدار بتوفير كافة الخدمات المعيشية والقانونية والنفسية للمرأة المعنفة وأبناءها.

60- إن تعليم المرأة مرتكز رئيسـي في الخطط الوطنية المتعلقة بالتعليم والتدريب ومنها الاسـتراتيجية الوطنيـة للنهوض بـالتعليم، والاســـتراتيجيـة الوطنيـة لرعـايـة الطفولـة والنهوض بهـا (2006-2020)، والاســـتراتيجية الوطنية للتعليم العالي (2014-2024)، والاســـتراتيجية الوطنية للبحث العلمي (2014-2024) وغيرها.

61- فقد أشـارت النتائج في التقرير السـنوي للفجوة بين الجنسـين الصـادر عن المنتدى الاقتصـادي العالمي (دافوس) لعام 2021 إلى أن نســبة ســد الفجوة في مجال التعليم بلغت 98.5%. محققة مملكة البحرين بذلك المرتبة الأولى عالمياً في سد الفجوة في كل من الالتحاق بالتعليم الثانوي والتعليم العالي.

62- ويتم العمل بشــكل مســتمر على التوســع في التعليم والتدريب الفني والمهني للفتيات وتحديث الخطط والمناهج الدراسية بما يتلاءم مع التوازن بين الجنسين. وفي هذا الصدد تم افتتاح عدد من مدارس التعليم الفني والمهني للفتيات كان أحدثها في عام 2021. وتشكل نسبة الطالبات في التعليم الفني والمهني 10% من إجمالي الطلبة في التعليم الفني والمهني لعام 2020، كما ارتفعت نسـبة الطالبات في المسـار التجاري من التعليم الفني والمهني مقارنة بإجمالي الطلبة في تخصـص الوسـائط المتعددة من (49%) في عام 2013 إلى (66%) مقارنة بإجمالي الطلبة في عام 2020.

63- وقد تم اســتحداث برامج صــندوق العمل "تمكين" الداعمة لتنمية المهارات المعرفية المهنية للمرأة، التي تهدف إلى إيجاد فرص وخيارات للتعلم والتدريب الملائمة للمرأة. حيث أوجد صـندوق 28.5 ألف فرصـة تدريبية ضمن الشهادات الأساسية والاحترافية حيث بلغت نسبة المستفيدات من منصة التدريب 75%.

64- وقد ارتفعت نســبة العميدات البحرينيات من إجمالي العمداء البحرينيين في الجامعات من 7% في عام 2016 إلى 33% في عام 2020، وارتفعت نسبة رئيسات الأقسام البحرينيات من إجمالي رؤساء الأقســام البحرينيين في الجامعات (التعليم العالي) لتصــبح النســبة 55% بارتفاع بلغ 5% خلال الفترة الزمنية ذاتها، وكذلك نسـبة النسـاء البحرينيات في المناصـب القيادية من إجمالي العاملين البحرينيين في المناصــب القيادية في التعليم العالي لتصــبح 46% في عام 2020 بنســبة ارتفاع بلغت 9% ، وارتفعت نســبة الأكاديميات البحرينيات من إجمالي الأكاديميين البحرينيين لتصــبح 49% بارتفاع بلغ 3% خلال (2014-2020).

حقوق الطفل (التوصيات: 44، 159، 160)

65- تواصل مملكة البحرين عبر اللجنة الوطنية للطفولة القيام بأعمالها الهادفة إلى تنمية الطفولة في كافة مراحلها العمرية تربوياً وثقافياً ونفسياً.

66- واسـتكملت اللجنة بالتعاون مع الشـركاء المعنيين (مكتب اليونيسـف في منطقة الخليج، ومكتب برنامج الأمم المتحدة في البحرين، والجهات المعنية بالطفولة الحكومية وغير الحكومية) تنفيذ ومتابعة الاســـتراتيجية الوطنية للطفولة وخطة عملها التي حددت الفترة من العام 2013 الى 2017 لتنفيذها. وقد تمكنت اللجنة من تنفيذ نحو 79% من خطة عمل الاسـتراتيجية، وتم تمديد فترة العمل بالاسـتراتيجية لمدة خمس سنوات أخرى (2018-2023) بهدف استكمال تنفيذ المشاريع المتبقية منها.

67- تقوم وزارة التنمية الاجتماعية بتقديم مختلف خدمات الرعاية للأطفال مجهولي الأبوين والأيتام وأطفال الأسر المتصدعة وذلك من خلال عدد من المراكز والدور والوحدات، وكما تعمل على استكمال "مشروع مجمع الرعاية الاجتماعية"، حيث يضم المجمع مراكز للرعاية الاجتماعية تختص برعاية وتأهيل الأحداث، وإيواء المعنفين من الجنسين.

68- تم إصدار تشريعات راعية للطفولة تشمل: قانون العدالة الإصلاحية للأطفال وحمايتهم من سوء المعاملة الصادر بالقانون رقم (4) لسنة 2021، والذي يهدف إلى تحقيق العدالة الإصلاحية للأطفال، ورعايتهم وحمايتهم من سوء المعاملة. ويعتبر هذا القانون نقلة نوعية في حماية الأطفال بمملكة البحرين، حيث تنص المادة (10) من القانون على أن:" تُكفل للطفل جميع الحقوق والضمانات المقررة في قانون الإجراءات الجنائية في جميع مراحل الدعوى الجنائية وأثناء تنفيذ الحكم".

69- وتضمن القانون تشكيل لجنة خاصة ومحاكم متخصصة للأطفال بهدف إضفاء الخصوصية والنوعية عند النظر في القضايا المتعلقة بالأطفال، حيث شكلت اللجنة القضائية للطفولة التي تختص بالنظر في حالات تواجد الطفل الذي لم يجاوز 18 سنة في دائرة الخطر المحددة في القانون، وفي حالات تعرض الأطفال لسوء المعاملة النفسية أو الجسدية أو الجنسية أو الاقتصادية، وفي الجرائم المرتكبة من الأطفال ما دون 15 سنة.

70- كما تم وفقا للقانون تشكيل محكمة العدالة الإصلاحية الصغرى والكبرى للأطفال، حيث تنظر كلتا المحكمتين في الجرائم المرتكبة من الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين (15 – 18 سنة) في الجنايات والجنح بحسب اختصاص كل محكمة.

71- تصدر اللجنة القضائية للطفولة قرارات ذات طبيعة قضائية، ولا يجوز أن تصدر سوى واحد أو أكثر من بين التدابير المنصوص عليها في القانون كالإيداع في دور الرعاية الاجتماعية أو الصحية، أو إلزام الطفل بالمشاركة في أنشطة معينة، أو اخضاعه لبرامج تدريب وتأهيل لإعادة تأهيله ودمجه في المجتمع.

72- اصدار القانون رقم (17) لسنة 2015م، بشأن الحماية من العنف الأسري، الذي يتولى توفير الأمان والحماية لكيان الأسرة من التفكك الأسري، وتوفير الحماية القانونية لأفراد الأسرة الذين يتعرضون للعنف بمن فيهم الأطفال، إضافة إلى توفير الحماية من جميع أشكال العنف والإيذاء الجسدي، واللفظي، والاقتصادي، وغيرها.

73- كما أن العقوبة البدنية محظورة في المؤسسات التعليمية والخاصة وذلك بموجب لائحة الانضباط في المدارس التي أصدرتها وزارة التربية والتعليم في المرسوم رقم 1/1992-549/168.

حقوق ذوي الإعاقة والفئات المستضعفة (التوصيات: 43، 132، 162، 163، 164، 165، 166، 168، 169)

74- حرصت الاستراتيجية الوطنية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة على إيجاد مجتمع بحريني قائم على مبدأ الدمج، يتمكن فيه المواطنون ذوو الإعاقة من ممارسة كافة حقوقهم بشكل عادل ومتكافئ، وتستهدف هذه الاستراتيجية الأشخاص ذوي الإعاقة وأفراد عائلاتهم وكل المهتمين بتقديم خدمات لهذه الفئة من المجتمع المحلي.

75- تم إصدار العديد من القوانين والقرارات المعنية بالأشخاص ذوي الإعاقة، ومن أهم القرارات ما يلي:

- قرار رقم (80) لسنة 2018 بشأن شروط وضوابط منْح ساعتَي الراحة للموظف أو العامل من ذوي الإعاقة أو الذي يرعى شخصاً ذا إعاقة.
- إعادة تشكيل اللجنة العليا لرعاية شئون الأشخاص ذوي الإعاقة بالقرار رقم (5) لسنة 2020، وهي اللجنة المعنية بالعديد من المهام المتعلقة بذوي الإعاقة، وأهمها تخطيط وتنسيق البرامج الخاصة برعاية وتأهيل وتشغيل ذوي الإعاقة.
- تنطبق مواد قانون الطفل على الطفل ذي الإعاقة أسوةً بالطفل السليم.
- تستحق الموظفة ذات الإعاقة إجازة خاصة بمرتب كامل لا تحسب من إجازتها الأخرى إذا كانت حاملاً وأوصت اللجنة الطبية بأن حالتها تتطلب ذلك.
- منح الشخص ذي الإعاقة معاشاً تقاعدياً إذا بلغت مدة الخدمة خمسة عشرة سنة للذكور، وعشر سنوات بالنسبة للإناث.
- يمنح الشخص ذي الإعاقة مخصصاً شهرياً لا يقل عن 100 دينار (ما يقارب 250 دولار أمريكي) على ألا يؤثر صرف هذا المخصص على أية حقوق او إعانات أخرى مقررة له بموجب أي قانون آخر.

76- حدد القانون رقم (18) لسنة 2006م بشأن الضمان الاجتماعي الفئات التي تستفيد من مساعدات الضمان الاجتماعي بتلك التي ليس لها مصدر دخل كاف تعتمد عليه في معيشتها، وهي مساعدة اجتماعية تقدمها الدولة للمواطنين من الأفراد والأسر من الفئات المنصوص عليها في هذا القانون (الأرامل، المطلقات، المهجورات، أسر المسجون، البنت غير المتزوجة، الأيتام، المعاقون والعاجزون عن العمل، المسنون)، وقد تم مؤخراً رفع مبلغ المساعدة للمستفيدين بنسبة 10% من يناير 2022.

77- تكثيف الجهود لزيادة وتيرة إدماج المواطنين الباحثين عن عمل من فئة ذوي الإعاقة، في مختلف القطاعات الإنتاجية في سوق العمل من خلال تخصيص معارض التوظيف المتخصصة لتمكينهم من الحصول على الوظائف اللائقة، وتزويدهم بالمهارات المهنية اللازمة التي تتطلبها تلك الأعمال والوظائف.

78- العمل على دمج ذوي الاحتياجات الخاصة من القابلين للتعلم من المواطنين والوافدين في المدارس الحكومية والجامعة الحكومية "جامعة البحرين"، وتوفير الكوادر التعليمية المتخصصة في التربية الخاصة في مدارس الدمج وكافة التسهيلات والأجهزة المُعينة التي تساعد تلك الفئات على تلقي العلوم والمعارف مع الطلبة من دون تمييز.

79- تدريب الكوادر التعليمية والإدارية بالمدارس ضمن خطتها الهادفة إلى توفير برامج التأهيل والورش التدريبية لأعضاء الهيئتين الإدارية والتعليمية. كما تم وضع برنامج خاص للتمهن الوظيفي يخضع له كل المنتسبين للتربية الخاصة، ويعتبر اجتياز هذا البرنامج التدريبي بواقع (240) ساعة تدريبية شرطًا من شروط الترقي الوظيفي.

80- في إطار ظروف تفشي جائحة كوفيد-19 استمر تقديم الخدمات للطلبة من ذوي الاحتياجات الخاصة، وذلك من خلال إعداد دروس وإثراءات رقمية موجهة للطلبة من فئات صعوبات التعلّم، واضطراب التوحد، والإعاقة الذهنية البسيطة ومتلازمة داون، والتفوق والموهبة، بالشكل الذي يراعي قدراتهم وظروفهم الصحية، والتي بلغ عددها في العام الدراسي الماضي (2020-2021) أكثر من (28 ألف) درس، والعمل على تقديم الدروس بلغة الإشارة للطلبة الصُم، وإعداد الدروس المسموعة للطلبة ذوي الإعاقة البصرية.

81- يعتبر مجمع الإعاقة الشـامل من أكبر المجمعات والمراكز المتخصـصـة لذوي الإعاقة على مستوى الشرق الأوسط، ويعتبر مرفقاً خدماتياً تنموياً وصحياً للأشخاص ذوي الإعاقة المستفيدين من هذه الخدمات، وسيخدم شريحة واسعة من فئات المجتمع البحريني والمقرر البدء بتشغيله في العام 2023م.

82- وفيما يخص الرعاية الصحية في مراكز الإصلاح والتأهيل فإن وزارة الصحة تعمل بالتنسيق مع وزارة الداخلية على توفير رعاية متخصصة لجميع الفئات العمرية وللأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة، وتعمل على تحسين حالة المرافق الصحية بشكل مستمر، وتم افتتاح العيادة الطبية الجديدة في العام 2019م وزيادة عدد الأسرة في جناح المرضى واستحداث قسم للعلاج والتداوي إضافة الى غرفة للعمليات الصغرى وتداوي الجروح، ويتم تقديم خدمات العيادات 24 ساعة على مدار الأسبوع، كما يتم توفير جميع الأدوية بلا استثناء للنزلاء وبشكل يومي.

المساواة في التوظيف والعمل (التوصية: 131)

83- تنص الفقرة (ب) من المادة (16) من الدستور على أن" المواطنين سواء في تولي الوظائف العامة وفقًا للشروط التي يقررها القانون".

84- وتشير الإحصاءات الرسمية إلى ارتفاع نسبة المرأة البحرينية في القطاع الحكومي من إجمالي البحرينيين من (38%) لتصل إلى حوالي (56%) بنسبة ارتفاع قدرها (18%) خلال الفترة (2010-2021)، وارتفاع نسبة المرأة في القطاع الخاص من (24%) إلى (35%) بنسبة ارتفاع قدرها (11%) وذلك خلال الفترة (2001-2021).

85- على مستوى القوانين والتشريعات فقد تم إقرار عدد من التشريعات والقوانين على النحو التالي:

- المرسوم بقانون رقم (16) لسنة 2021 بتعديل بعض أحكام قانون العمل في القطاع الأهلي الصادر بالقانون رقم (36) لسنة 2012 بإضافة فقرة ثانية إلى المادة (39) من قانون العمل في القطاع الأهلي، تحظر التمييز في الأجور بين العمال والعاملات في العمل ذي القيمة المتساوية، وكذلك القرار رقم (52) لسنة 2020 بشأن حظر التمييز في الأجور بين العمال العاملات، وإلغاء المادتان (30) (31) اللتان تجيزان لوزير العمل حظر تشغيل النساء ليلاً، وصدور القرار رقم (51) لسنة 2020 بشأن الأعمال التي يجوز فيها تشغيل النساء ليلاً.
- صدور المرسوم بقانون رقم (59) لسنة 2018 بتعديل قانون العمل في القطاع الأهلي الذي حظر التمييز بين العمال وجرم التحرش الجنسي.
- قرار مجلس الوزراء الموقر في عام 2019 بإحالة مشروع قانون بتعديل المادة (8) من قانون الميزانية العامة بما يجعل الميزانية العامة أكثر استجابة لإدماج احتياجات المرأة في برامج التنمية ضماناً لمبدأ العدالة وتكافؤ الفرص وتوجيه الموارد المتاحة بما يحقق المشاركة والعدالة بين كلا الجنسين.
- صدور قانون رقم (13) لسنة 2022 بتعديل بعض أحكام القانون رقم (13) لسنة 1975 بشأن تنظيم معاشات ومكافآت التقاعد لموظفي الحكومة، الذي منح للرجل والمرأة على السواء بعد بلوغ سن التقاعد الاعتيادي الحق في الاستمرار بالعمل حتى سن الخامسة والستين.

تعزيز حماية العمالة الوافدة (التوصيات: 154، 170، 171، 172)

86- تتولى إدارة التفتيش والسلامة المهنية بوزارة العمل التحقق من ملاءمة بيئة العمل وسلامتها ليتمكن العمال من ممارسة مهامهم بسلامة وذلك عبر تنفيذ أكثر من 7 آلاف زيارة تفتيشية سنوياً، حيث يتم كذلك التأكد من التزام صاحب العمل بالتنفيذ الفعال لمواد قانون العمل دون تمييز.

87- تم اتخاذ الكثير من الإجراءات الهادفة إلى حماية العمالة الوافدة، ومنها:

- إقرار حق العامل الوافد في الانتقال من صاحب عمل إلى آخر دون موافقة صاحب العمل الذي يعمل لديه وفق الضوابط العادلة التي حددها القانون.
- تطبيق نظام تصريح العمل المرن، والذي يتيح لأي عامل وافد يعمل في ظروف غير عادلة أن يتقدم بشكل مستقل للحصول على تصريح شخصي للعمل دون الارتباط بصاحب عمل، حيث استفاد منه (63155) منذ 2017.
- الاستفادة من نظام التأمين ضد التعطل دون تمييز بين فئات العاملين أو جنسياتهم لحماية العامل من العوز والحاجة أثناء فترة تعطله.
- تتمتع العمالة الوافدة كالعمالة الوطنية بحق التمثيل لجميع العمال في النقابات والاتحادات العمالية بصرف النظر عن جنسياتهم.
- خضوع العمالة المنزلية للأحكام الأساسية الواردة في قانون العمل من حيث تطبيق مبادئ عقد العمل، والإجازات السنوية، وحماية الأجور، ومكافأة نهاية الخدمة والإعفاء من رسوم التقاضي على العمالة المنزلية في كافة المراحل القضائية.
- توزيع شرائح هاتفية مجانية على العمال الوافدين بهدف إبقاء العمال على اتصال مستمر بجميع المستجدات حول تراخيص عملهم ووضعهم القانوني عبر الرسائل القصيرة التي تصل إليهم وفقًا للغة العامل.
- تم طباعة وتوزيع أكثر من 200 ألف نسخة من الدليل الاسترشادي للعامل الوافد بثلاث عشرة لغة مختلفة. ويتضمن الدليل شروحات تفصيلية حول الإجراءات والقوانين المتبعة في مملكة البحرين إلى جانب وسائل تقديم الشكاوى وتصحيح الأوضاع القانونية.
- تنظيم حملة متكاملة لتصحيح الأوضاع غير النظامية لأصحاب العمل وللعمال الأجانب (فترة السماح) أمام الجهات المختصة دون اتخاذ أي عقوبات على العمالة المخالفة لشروط تصريح العمل والإقامة وذلك في العام 2015، أسفرت هذه الحملة عن تصحيح أوضاع 51 ألف عامل.

88- تتواصل الأجهزة المعنية مع سفارات الدول الأجنبية المعتمدة لدى المملكة ومؤسسات المجتمع المدني لحل أي مشاكل تواجه العمالة الوافدة، وتعمل على مساعدتها لتصحيح أوضاعها.

89- صدر القرار رقم (68) لسنة 2019 بشأن نظام حماية الأجور، ويُقصَد بنظام حماية الأجور إجراءات وضوابط سداد أجور العمال، والمعلومات اللازم تقديمها للجهات المعنية للتَّحَقُّق من سدادها.

90- حرصت حكومة مملكة البحرين خلال فترة العمل بالإجراءات الاحترازية لمواجهة تفشي جائحة كوفد-19، على تطبيق مبادئ المساواة لحماية جميع المواطنين والوافدين، وتم التأكد من سلامة العمال في

مواقع العمل، والتأكد من توافر اشتراطات السلامة الأساسية والتباعد في المساكن العمالية، بالإضافة إلى توزيع المعقمات والكمامات والرعاية الصحية مجاناً للجميع، بما في ذلك الفحص والتطعيم والعلاج.

91- نظم قرار وزير الصحة رقم (29) لسنة 2014 بشأن تحديد وتنظيم الرعاية الصحية الأساسية لعمال المنشآت، والمعدل بالقرار رقم (6) لسنة 2015، الاشتراطات الصحية الواجب على صاحب العمل توفيرها للعاملين لديه دون التمييز بينهم على أساس العرق أو الجنس أو الموطن.

92- نظرًا لما تشكله العمالة المنزلية من نسبة كبيرة من مجموع القوى العاملة من العمالة الوافدة في المملكة، ومع الإيمان بحقها في الحماية من أوجه الاستغلال كافة، تم اتخاذ عدد من التدابير بما يتناسب مع خصوصية تلك الفئة، ومنها:

- إجراء المشرع البحريني في العام 2018 تعديلًا على قانون العمل في القطاع الأهلي، يقضي بحظر التمييز بين العمال بسبب الجنس، أو الأصل، أو اللغة، أو الدين، أو العقيدة، في خطوة تضمن التوظيف المنصف والأخلاقي، وبما يكفل العمل اللائق للعمالة الأجنبية.
- كما أجرى المشرع تعديلًا آخر على القانون نفسه يقضي بمعاقبة كل عامل أثناء العمل أو بسبب تحرشه جنسياً بأحد العاملين سواء بالإشارة، أو بالقول، أو بالفعل، أو بأية وسيلة أخرى، مع تشديد العقوبة حال كان الجاني صاحب العمل أو من يمثله.
- تيسير الإجراءات بشأن تقديم الشكاوى والتظلمات عبر مركز حماية ودعم العمالة المهاجرة بهيئة تنظيم سوق العمل، حول ما يتعرض له العامل من انتهاكات، أو استغلال، إلى جانب الاستفادة مما يقدمه المركز من خدمات وقائية، وإرشادية، وقانونية، والإيواء.
- إلزامية التوقيع على عقد ثلاثي بين صاحب العمل، والوسيط (مكتب الاستقدام الصادر بشأنه ترخيص في هذا الشأن)، والعامل أو العاملة المنزلية، مع اشتراط اطلاع العامل على العقد والحصول على موافقته على بنوده قبل المجيء إلى مملكة البحرين، حيث يهدف الإجراء إلى الحيلولة دون تعرض العمالة المنزلية لأي انتهاك لحقوقها، أو التعرض لأي استغلال.
- تأكيدًا لضمان وحماية حقوق أطراف العلاقة العمالية المنزلية، تم العمل على تطبيق نظام التأمين الاختياري على العمالة المنزلية، بالتعاون مع مصرف البحرين المركزي، وجمعية التأمين البحرينية، حيث يشمل الاستقدام المباشر، وغير المباشر، والذي يضمن توفير أكبر قدر من الحماية لصاحب العمل والعامل المنزلي، والتعويض في حال الإصابة أو الوفاة وغيرها.
- منح العمالة المنزلية الفرصة لتعديل أوضاعهم القانونية والإدارية في المملكة، من خلال إطلاق فترتي سماح في العام 2018، والعام 2020 تمكنهم من تعديل وضعهم المخالف.
- يوجد مشروع قانون خاص بالعاملين المنزليين منظور أمام السلطة التشريعية.

مكافحة الاتجار بالبشر (التوصيات: 85، 86، 88، 89، 90، 91، 92، 93)

93- تولي مملكة البحرين اهتماماً خاصاً لمكافحة الاتجار بالبشر الأمر الذي مكنها من أن تحصل على الفئة الأولى في تقرير وزارة الخارجية الأمريكية لخمس سنوات على التوالي منذ العام 2018م.

94- صدر القانون رقم (1) لسنة 2008 بشأن مكافحة الاتجار بالأشخاص والذي يعتبر من القوانين السباقة في المنطقة في هذا المجال، والذي جرم جميع صور وأشكال هذه الجريمة فوق الوطنية وتضمن انشاء اللجنة الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص المكونة من عدة جهات رسمية ومؤسسات المجتمع المدني المختصة، وتعنى بوضع استراتيجية المكافحة وتوفير شتى أنواع الحماية والرعاية لضحايا الجريمة.

95- صدر المرسوم بقانون رقم (44) لسنة 2018 بشأن قانون الجرائم الدولية والذي عاقب فعل الاسترقاق والاستعباد، وهو ممارسة أي سلطة من سلطات حق الملكية على شخص ما، أو فرض حرمان للحرية أو ما يماثلها عليه، أو ممارسة هذه السلطة على سبيل الاتجار بالأشخاص وخاصة النساء والأطفال.

96- أصدر النائب العام القرار رقم (34) لسنة 2020 بإنشاء نيابة الاتجار بالأشخاص لتختص بالتحقيق في تلك النوعية من الجرائم المنصوص عليها في القانون رقم (1) لسنة 2008 بشأن مكافحة الاتجار بالأشخاص، وكذلك المرتبطة بها في أي قانون آخر مثل العمل القسري وحجز الأجور وغير ذلك من الجرائم الماسة بحقوق الإنسان وحريته التي قد تبرز فيها صورة الاستغلال في جريمة الاتجار بالأشخاص، واتخاذ إجراءات حماية الضحايا المبينة بالقانون.

97- وقد باشرت إدارة مكافحة الاتجار بالبشر وحماية الآداب العامة بوزارة الداخلية خلال الفترة من 1 يناير 2022 لغاية 30 أبريل 2022 عدد (13) بلاغ اتجار بالبشر وضبط عدد (14) متهم و (7) متهمات.

98- تواصل المملكة جهودها لتعزيز حقوق الفئات الضعيفة، ومن بينها العمالة المتعاقدة بشكل عام والنساء بشكل خاص، بهدف تعزيز حمايتهم من جميع أشكال الاستغلال وسوء المعاملة. ووفرت المملكة العديد من الخدمات المساندة التي بإمكان العمال اللجوء إليها في حال التعرض لممارسات تعسفية من قبل أصحاب العمل، كآليات تقديم الشكاوى الفردية إلى وزارة العمل لغرض التسوية الودية، وفي نفس الوقت يكون للعامل الوافد الحق في اللجوء إلى القضاء مباشرة مع الإعفاء من رسوم التقاضي في كافة المراحل، وغيرها من الخدمات التي يقدمها قطاع العمل لفئة العمال.

99- تشمل الخدمات الاجتماعية التي تقدم للعمالة المتعاقدة ما يلي:

- دار الكرامة للرعاية الاجتماعية التي تعنى بتوفير كافة أوجه الرعاية والخدمات لفئة المتسولين والمتشردين.
- دار الأمان التي تعنى بإيواء النساء والأطفال من ضحايا العنف الأسري، ومن ضحايا العنف النفسي والجسدي والمجتمعي سواء كانوا من البحرينيين أو غير البحرينيين، وهي الأولى من نوعها في المنطقة.

100- أنشئت لجنة لتقييم وضعية الضحايا الأجانب للإتجار بالأشخاص، وهي تعنى بإزالة ما قد يعترض المجني عليه الأجنبي من معوقات تحول دون حصوله على عمل إذا تبين أنه بحاجة للعمل، والتنسيق مع وزارة الداخلية لإعادة المجني عليه إلى موطنه الأصلي بالدولة التي ينتمي إليها بجنسيته، أو إلى محل إقامته بأية دولة أخرى متى طلب ذلك.

101- تم إنشـــاء المركز الإقليمي للتدريب وبناء القدرات لمكافحة الاتجار بالأشـــخاص، بالتعاون مع المنظمة الدولية للهجرة (IOM)، ومكتب الأمم المتحدة المعني بمكافحة المخدرات والجريمة في دول مجلس التعاون (UNODC)، حيث بدأ إطلاق برامجه في ديسمبر 2021.

102- تم إنشـاء وتدشـين موقع إلكتروني رسـمي مختص بتعزيز الوعي والتوعية بمؤشـرات الاتجار بالأشخاص www.endtrafficking.bh

103- تم إنشاء مركز دعم وحماية العمالة الوافدة، وهو مركز شامل ومتخصص يُعد الأول من نوعه في منطقة الشـــرق الأوســـط يُعنى بحماية ودعم العمالة الوافدة من خلال تقديم مختلف الخدمات الوقائية والإرشـادية والقانونية والطبية، والإيواء للعمالة الوافدة وفق المعايير المعتمدة وأفضـل الممارسـات الدولية المتبعة في هذا الشأن، حيث استقبل المركز ومنذ تدشينه في العام 2016 عدد (51,487) حالة.

104- تم إعداد خطة لحملة وطنية تُعنى بتوعية وتثقيف العمالة الوافدة، بالتعاون مع المنظمة الدولية للهجرة.

105- تم إنشاء مركز اتصال وخط ساخن (995) يعمل على مدار الساعة وبلغات متعددة.

106- تم الإعلان عن فترة سـماح لتصـحيح أوضـاع العمالة الوافدة "غير النظامية" حتى نهاية العام 2020، ويمكن للعامل الوافد التقدم بطلب تصحيح أوضاعه دون دفع أي غرامات أو رسوم إضافية، مع إصـدار تصـريح عمل وإقامة جديدة بصـورة مجانية، كما تتولى الجهات المعنية مسـاعدة العامل في الحصول على تصريح عمل ملائم مع صاحب عمل جديد أو تصريح العمل المرن، مع ضمان أنه لن يتم فرض الترحيل على أي عامل وافد.

107- تم إنشاء صندوق لمساعدة ضحايا الإتجار بالأشخاص، ليعمل على توفير الدعم المالي نظير تضررهم من الجريمة، حيث استفاد منه عدد (106) ضحية منذ إنشائه في العام 2018.

108- تم إنشاء نظام الإحالة الوطني لضحايا الاتجار بالأشخاص ليكون أداة حماية ومساعدة للضحايا المحتملين في جرائم الاتجار بالأشـــخاص، وخارطة عمل للإجراءات والتدابير التي يجب اتخاذها من قِبل الجهات المعنية بمكافحة الاتجار بالأشخاص، ضماناً لإدارة جميع القضايا وفق تسلسل إجرائي صحيح.

109- تم استحداث أدوات حماية من شأنها رصد حالات العمل الجبري والاتجار بالأشخاص في بيئة العمل، كالتدخل لاسـترجاع جواز سـفر العامل حال احتجازه لدى صـاحب العمل أو أي شـخص آخر، ليجنبه أي استغلال، أو الوقوع ضحية اتجار، حيث بلغ عدد الحالات التي تم فيها التدخل (6,800) حالة منذ عام 2018.

110- تم إنشاء آلية تعزز حق العامل الوافد في استعمال حقه في التقاضي بإجراءات ميسرة، من خلال إعداد ملف الدعوى واسـتيفائه بالإجراءات والمتطلبات كافة، وإحالته إلى القضـــاء المختص، مع المتابعة حتى حل النزاع، إلى جانب تقديم الدعم والمســاعدة القانونية، حيث بلغت الدعاوى العمالية المســجلة منذ تدشين الآلية في العام 2020 (2,554) دعوى.

111- تم العمل على تطوير المنظومة القضائية والتنفيذية لتكون أكثر تخصصاً في التعامل مع قضايا الاتجار بالأشخاص.

112- اسـتضـافت مملكة البحرين، وبالتعاون مع المنظمة الدولية للهجرة ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، المنتدى الإقليمي الأول لمكافحة الاتجار بالأشـخاص، وتواصـل التعاون الحثيث مع العديد من المنظمات الدولية والسفارات والقنصليات بهذا الشأن.

مكافحة التمييز العنصري والتعصب (التوصيات: 62، 63)

113- انطلاقاً من دور مملكة البحرين المحوري في الارتقاء بالمجتمع بكل أطيافه وحمايته من الآثار السلبية لتعزيز الأمن الاجتماعي والتعايش السلمي، فقد أولت وزارة العدل ملف إدارة ومتابعة وتحليل مضامين الخطاب الديني جل اهتمامها، وشرعت في وضع استراتيجية وطنية شاملة في هذا المجال لمعالجة القضايا الاجتماعية والظواهر السلبية الناتجة عن الفكر المتطرف عبر تحديث لغة الخطاب الديني بما يعزز الوحدة الاجتماعية ويحافظ على تلاحم النسيج الوطني ويقضي على الفكر المنحرف الذي يولد التطرف والغلو.

114- تقوم الجهات المختصة بمتابعة ما يطرح على منابر صلاة الجمعة أسبوعياً، واضعين بعين الاعتبار أثناء الرصد أربعة تجاوزات اساسية هي: بث الكراهية، التحريض على العنف، إثارة الطائفية، التسييس المباشر للمنبر ومحاور فرعية أخرى. وقد يتم اتخاذ إجراءات حيال المخالفين منها: (المناصحة، الإنذار، الإيقاف).

المدافعين عن حقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية (التوصيات: 57، 97، 98، 99، 119، 124)

115- كفل دستور مملكة البحرين الحق في حرية التعبير وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي بموجب المواد (22) و(23) و(27) و(28) الفقرة (ب). كما منح الدستور البحريني الحرية في تكوين الجمعيات والنقابات، مشترطاً ان تقام هذه الجمعيات والنقابات على أسس وطنية ولأهداف مشروعة وبوسائل سلمية، مكفولة وفقاً للشروط والأوضاع التي يبينها القانون، بشرط عدم المساس بأسس الدين والنظام العام.

116- تتخذ مملكة البحرين كافة السبل والامكانيات لتعزيز مبدأ احترام القانون والمحافظة على أسس المواطنة المبنية على التعايش والتسامح واحترام الآخر، وتوفير بيئة ديمقراطية ملائمة للعمل السياسي، وأن حل الجمعيات السياسية لا يتم إلا من خلال القضاء والأحكام القضائية.

117- يشدد قانون العمل في القطاع الأهلي رقم (36) لسنة 2012 على اعتبار إنهاء صاحب العمل لعقد العمل فصلاً تعسفياً للعامل إذا كان الإنهاء بسبب انتماء العامل إلى نقابة عمالية أو مشاركته المشروعة في أي من أنشطتها وفقاً لما تقرره القوانين واللوائح.

118- يؤكد القرار رقم (7) لسنة 2020 بشأن تحديد القواعد والإجراءات الواجب اتباعها بشأن كل مستوى من مستويات التفاوض الجماعي، الدور الداعم الذي تمنحه الوزارة للنقابات العمالية وحقها بالتمثيل النقابي للعمال وتأصيل للحوار الاجتماعي الهادف الى تحسين بيئة العمل والمحافظة على الحقوق المكتسبة.

119- نظم قانون رقم (21) لسنة 1989 بإصدار قانون الجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية والهيئات العامة في ميدان الشباب والرياضة والمؤسسات الخاصة، تأسيس وعمل الجمعيات والأندية الاجتماعية في البلاد، وذلك تحت إشراف وزارة العمل والتنمية الاجتماعية.

حرية الرأي وتكوين الجمعيات السياسية (التوصيات: 96، 101، 104، 107، 109، 113، 114، 115، 116، 117، 118، 122، 123)

120- أصدر المشرع القانون رقم (26) لسنة 2005 بشأن الجمعيات السياسية، وتعديلاته والذي – نظم إنشاء الجمعيات السياسية ومنحها الحماية القانونية اللازمة لإبداء آراءها، وعدم جواز حل أي جمعية

سياسية أو وقف نشاطها أو إقالة قياداتها إلا وفق أحكام النظام الأساسي للجمعية أو بحكم من المحكمة الكبرى بغرفتها الادارية، وهذا كله تنفيذاً للحق الدستوري في المادة (27) التي نظمت حرية تكوين الجمعيات.

121- كما أصدر المشرع المرسوم بقانون رقم (18) لسنة 1973 بشأن الاجتماعات العامة والمواكب والتجمعات، وتعديلاته، والذي ينظم التجمعات والمواكب العامة، حيث منح المشرع الحرية للأفراد بممارسة حقهم الدستوري في التجمع. إن المشرع قد وضع بعض الأحكام المنظمة لضمان عدم المساس بالأمن العام، وكما قيد بقيود تتعلق بالأمن العام وحرمة المساكن ودور العبادة.

122- ولقد نظم المشرع الأحكام المتعلقة بإنشاء وممارسة الجمعيات غير السياسية بموجب قانون الجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية والهيئات الخاصة العاملة في ميدان الشباب والرياضة والمؤسسات الخاصة الصادر بالمرسوم بقانون رقم (21) لسنة 1989، وتعديلاته، والذي كفل لهذه الجمعيات كافة الحقوق والحريات الواردة في المواثيق الدولية لمثل تلك الجمعيات.

123- حرية الرأي والتعبير مكفولة بموجب الدستور وفق المادة (23). وبين المرسوم بقانون رقم 14 لسنة 2002 بشأن تنظيم الصحافة والطباعة والنشر الحقوق والواجبات للصحفيين، وأكد أن الصحفيين مستقلون لا سلطان عليهم في أداء عملهم لغير القانون، وللصحفي حق الحصول على المعلومات والإحصاءات والأخبار المباح نشرها طبقاً للقانون من مصادرها، ويحظر فرض أية قيود تعوق تدفق المعلومات ولا يجوز فصل الصحفي إلا بعد إخطار جمعية الصحفيين البحرينية بمبررات الفصل فإذا استنفدت الجمعية مرحلة التوفيق بين الصحيفة والصحفي دون نجاح، تطبق الأحكام الواردة في قانون العمل في القطاع الأهلي في شأن فصل العامل. كما أنه لم يجز المشرع مصادرة الصحف أو تعطيلها أو إلغاء ترخيصها إلا بحكم من القضاء.

تنفيذ توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق (التوصيات: 37، 58، 59)

124- منذ بداية النهج الاصلاحي حرصت مملكة البحرين على استمرار عملية تطوير الاجراءات المطلوبة لضمان حقوق الإنسان، وتحرص المملكة على استمرار عملية تطوير وتحسين الاجراءات والممارسات لضمان حقوق الانسان. وقد أولت اهتماما بالغاً بالنسبة لتنفيذ تقرير لجنة تقصي الحقائق، حيث يبذل جهاز متابعة التنفيذ جهداً متواصلاً لمتابعة تنفيذ التوصيات. ومنذ العام 2016م ومملكة البحرين تنظر بشكل دائم لمراجعة تنفيذ التوصيات الخاصة باللجنة، وتم ادماج الكثير من التوصيات في الخطط المرحلية لعدة جهات وفي الخطة الوطنية لحقوق الانسان، بما يسهم في استمرارية التنفيذ حيث أن المملكة عازمة على الاستمرار في النهج الاصلاحي احتراما لتعهداتها ومراعاة لحقوق الإنسان.

الآليات والمؤسسات الوطنية لحماية وتعزيز حقوق الإنسان (التوصيات: 38، 39، 40، 41، 42، 83، 126، 129)

125- حصلت المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان على الفئة الاعتمادية (ب) في 2016م، وتسعى بشكل حثيث لرفع تصنيفها للفئة (أ) بالتعاون مع مكتب المفوض السامي، واتخاذ الاجراءات المالية والإدارية والقانونية اللازمة للامتثال التام مع مبادئ باريس المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان. وتعمل المؤسسة للحصول على الدعم اللازم لزيادة تمثيلها في المحافل الدولية وتطوير علاقاتها مع المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية، والتعاون مع مؤسسات المجتمع المدني المعنية بحقوق الإنسان.

126- تركز المؤسسة على بناء الشراكات والتعاون الدائم مع الجهات المعنية، وتمارس اختصاصاتها وفق قانونها بكل استقلالية كرصد حالات انتهاكات حقوق الإنسان، وإجراء التقصي اللازم، وتوجيه انتباه الجهات المختصة إليها مع تقديم المقترحات التي تتعلق بالمبادرات الرامية إلى وضع حد لهذه الحالات، وكذلك تختص بتلقي الشكاوى المتعلقة بحقوق الإنسان ودراستها والبحث فيها وإحالة ما ترى المؤسسة إحالته منها إلى جهات الاختصاص مع متابعتها بشكل فعال.

127- تتمتع المؤسسة بإستقلالية إدارية ومالية، فلا يخضع في عملية التوظيف لإجراءات الجهاز المعني بالخدمة الحكومية العامة وهو جهاز الخدمة المدنية، ولا تخضع ماليا لإجراءات وزارة المالية، حيث تنص المادة (20) من قانون إنشاء المؤسسة على أن الاعتمادات المالية التي تحتاجها المؤسسة يتم تخصيصها في بند مستقل من الميزانية العامة للدولة التي تصدر بقانون. وتتولى المؤسسة إدارة مواردها المالية والتحكم فيها باستقلالية تامة وتخضع حساباتها المالية لرقابة ديوان الرقابة المالية والإدارية.

128- تنص المادة (14) من قانون إنشاء المؤسسة على أن للمؤسسة الحق في أن تطلب أي معلومات أو بيانات أو وثائق- تراها لازمة لتحقيق أهدافها او ممارستها لاختصاصاتها من الوزارات والأجهزة المعنية بالمملكة، وعلى تلك الوزارات والأجهزة معاونة المؤسسة في أداء مهامها وتيسير مباشرة اختصاصاتها.

129- وفيما يتعلق بالأمانة العامة للتظلمات فهي كذلك تحظى بالاستقلالية التامة مالياً كونها تدير اعتماداتها المالية دون تدخل، وإدارياً لإنفرادها بالتوظيف واختيار من يعملون فيها، ووظيفيا من خلال ممارستها لمهامها واختصاصاتها دون تداخل أو تعقيب.

130- على صعيد توفير الصلاحيات اللازمة لمباشرة العمل تم منح العاملين بالأمانة العامة القدرة الكاملة لمباشرة تحقيقاتهم، وفي المقابل كان إلزام الجهات المختلفة بتسهيل مهمتهم، بحسب المادة (13) من مرسوم إنشاء الأمانة والمرسوم المعدل.

131- حصلت الأمانة العامة للتظلمات مناصفة مع المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان على "جائزة شايو" لتعزيز حقوق الإنسان في منطقة الخليج العربي للعام 2014، والتي قدمتها مندوبية الاتحاد الأوروبي في الرياض، في حفل أقيم في ديسمبر 2014م بحضور سفراء الدول الأجنبية وعدد من المهتمين بمجال حقوق الإنسان.

132- وأما فيما يتعلق بمفوضية السجناء والمحتجزين فقد أقر المرسوم رقم 61 لسنة 2013م استقلاليتها المالية والإدارية والوظيفية، وتعمل المفوضية باستمرار منذ إنشائها على تحسين ادائها، وتتكون المفوضية من ممثلين للجهات القضائية كالمحاكم والنيابة العامة وممثلين عن المؤسسة الوطنية لحقوق الانسان ومؤسسات المجتمع المدني .(المرفق 3).

133- وفيما يتعلق بجهاز الاستخبارات فقد تم إنشاء مكتب مستقل للمفتش العام في جهاز الأمن الوطني بموجب المرسوم رقم (28) لسنة 2012 بشأن مكتب مستقل للمفتش العام ومكتب المعايير المهنية في جهاز الاستخبارات، يختص بتلقي وفحص الشكاوى المتعلقة بسوء معاملة الأشخاص من قبل منتسبي الجهاز بما يتعارض مع القوانين والاتفاقيات، وإجراء التحريات المتعلقة بتلك الشكاوى، متى ارتكبت هذه المخالفات بمناسبة أو بسبب أو أثناء تأديتهم لأعمال وظائفهم أو كان للجهاز ثمة دور فيها.

134- تباشر وحدة التحقيق الخاصة اختصاصاتها باستقلالية تامة عن كافة الجهات القضائية والتنفيذية تحت السلطة الكاملة لرئيسها، وذلك وفقاً لقرار إنشائها وتعليمات أعمالها، ومن المظاهر المؤكدة لذلك تفرغ المحققين للعمل بالوحدة مع تمتعهم بضمانات أعضاء السلطة القضائية، إضافة إلى أن مقر الوحدة مستقل عن النيابة العامة. ويضم هيكل الوحدة أقساماً إدارية وفنية خاصة بها ومستقلة تماماً عن أي جهة أخرى.

135- تقوم وحدة التحقيق الخاصة منذ إنشائها بنشر تقارير دورية تُطلع فيها الجميع على تفاصيل واحصائيات أعمالها، بشفافية تامة، ومؤخراً أطلقت الوحدة تقريرها السنوي الأول الذي يتضمن إحصائية لجميع أعمالها خلال عام 2021 وتم نشره على كافة المواقع الرسمية المعتمدة.

تعزيز الوحدة الوطنية (التوصيات: 56، 60، 61)

136- تم في 26 مارس 2019، تدشين الخطة الوطنية لتعزيز الانتماء الوطني وترسيخ قيم المواطنة (بحريننا)، وتُمثل وثيقة استرشادية نابعة من النهج الإصلاحي والفكر الإنساني للقيادة الرشيدة، فيما يختص بترسيخ الهوية الوطنية الخليجية والعربية والإسلامية وقيم الولاء والانتماء والتسامح في مجتمع يسوده الأمن والاستقرار كركيزة للتحديث والتنمية المستدامة.

137- في مارس 2018، صدر الأمر الملكي بإنشاء مركز الملك حمد للتعايش السلمي، حيث تولي مملكة البحرين اهتماما كبيرا في إرساء دعائم دولة التآخي والمحبة والتعايش، ونشر القيم الإنسانية السامية، من خلال احترام حقوق الإنسان وحرياته الأساسية بغض النظر عن جنسه أو أصله أو دينه أو مذهبه.

138- حرصت مملكة البحرين على ترسيخ قيم ومبادئ التسامح الديني والوحدة الوطنية والتعايش السلمي بين جميع الأديان والطوائف وبين جميع أطياف المجتمع، عن طريق مختلف الوسائل الإعلامية والمنابر الدينية، وعن طريق تنفيذ عدد من المبادرات والبرامج التعليمية والتوعوية لتعزيز هذه القيم.

الدستور والتشريعات الوطنية (التوصيات: 35، 105، 106، 108، 110، 120، 161)

139- وفقا للمادة (37) من الدستور البحريني فإن للمعاهدات والاتفاقيات الدولية، بعد استيفاؤها الإجراءات الدستورية المتطلبة لإبرامها والتصديق عليها ونشرها، قوة القانون، وتصبح بذلك تشريعاً نافذاً في المملكة له قوته الملزمة المقررة للقوانين المحلية.

140- صدور قرار رئيس مجلس الوزراء الموقر رقم (50) لسنة 2012 بإنشاء اللجنة التنسيقية العليا لحقوق الإنسان، والتي تختص بالتنسيق بين الجهات الحكومية في كافة المسائل المتعلقة بحقوق الانسان بحسب اختصاص كل جهة، وتقوم اللجنة بمراجعة التزامات مملكة البحرين الدولية في مجال حقوق الإنسان والتأكد من الالتزام بالمعايير الدولية في هذا الصدد.

141- وافق مجلس الوزراء على المذكرة المقدمة من اللجنة الوزارية للشؤون القانونية والتشريعية بشأن تعديل أحكام قانون الصحافة والطباعة والنشر الصادر بالمرسوم بقانون رقم 47 لسنة 2002. وتشمل التعديلات الجديدة إلغاء عقوبة الحبس للصحفي وإضافة تعريفات جديدة تواكب التطور الإعلامي.

142- كانت مملكة البحرين من أوائل الدول في المنطقة التي سنت قوانين الصحافة اللازمة لضمان حرية الإعلام للإعلاميين منذ عام 2002. وقد كفل هذا القانون الحرية للصحافة، فأكد على أن الصحفيين مستقلون لا سلطان عليهم في أداء عملهم لغير القانون، كما حدد الإطار القانوني لحق الصحافة في إبداء رأيها، وهو ذات الإطار الوارد بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والمتمثل في احترام حقوق الآخرين أو سمعتهم، وعدم الإضرار بالأمن القومي، أو النظام العام، أو الصحة العامة، أو الآداب العامة."

143- حدد قانون العدالة الإصلاحية للأطفال وحمايتهم من سوء المعاملة والمشار إليه أعلاه، الأهلية الجنائية، حيث يعتبر عديم الأهلية كل من لم يتم الخامسة عشر سنة ميلادية وقت ارتكاب الجريمة، ولا تترتب

عليه مسئولية جنائية بل تتخذ في مواجهته تدابير إصلاحية تقويمية للسلوك. وعرف القانون سالف الذكر الطفل على أنه كل إنسان لم يتجاوز سنه ثماني عشرة سنة ميلادية كاملة وقت ارتكابه الجريمة.

مكافحة الإرهاب (التوصيات: 69، 70، 72)

144- إن جميع القوانين المتعلقة بمكافحة الإرهاب في مملكة البحرين جاءت وفقاً للمبادئ والاتفاقيات الدولية التي انضـــمت لها المملكة وتتفق اتفاقا تاماً مع تلك المبادئ، حيث تضـــمنت كافة الضـــمانات القانونية والقضـائية في معاملة المتهمين في مثل تلك القضـايا، حيث يتم العمل وفق اسـتراتيجية واضـحة تلتزم بالقوانين والاتفاقيات الدولية المعنية بمكافحة الإرهاب، إضـــافة إلى الاســـتراتيجية العربية لمكافحة الإرهاب، واتفاقية مجلس التعاون لمكافحة الإرهاب.

145- نظم المشرع البحريني تجريم ومكافحة الإرهاب بالمرسوم بقـانـون رقـم (4) لسنة 2001 بشـأن حظـر ومكافحـة غسـل الأمـوال وتمويل الإرهاب، وتعديلاته، والقانون رقم (58) لسنة 2006 بشأن حماية المجتمع من الأعمال الإرهابية، وتعديلاته.

146- والتزم المشرع في القانونين سالفي البيان بكافة الالتزامات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، حيث حقق المشـرع فيما سـبق القاعدة الدسـتورية المنتهية إلى أنه لا جريمة ولا عقوبة إلا بناء على قانون، وهي قاعدة الشـرعية الجنائية التي تعد أحد أهم الضـمانات المتعلقة بحقوق الإنسـان، بالإضـافة إلى تحقيق كافة العناصـر الرامية إلى محاكمة قضـائية عادلة للمتهم ومنها توفير قرينة البراءة وعلانية المحاكمة واستقلالية واختصاص المحاكم وغيرها، كما إن جميع الجرائم الواردة في القانونين سالفي الذكر تمر بالمراحل القانونية للمحاكمة العادلة.

التثقيف والتدريب وزيادة الوعي في مجال حقوق الإنسـان (التوصـيات: 45، 46، 47، 48، 49، 50، 51، 52، 53، 54، 125)

147- اعتبرت الخطة الوطنية لحقوق الإنسان للأعوام (2022-2026) بناء القدرات ركيزة أساسية في مشـاريع الخطة الـــ 102 والتي تشـمل تعزيز بناء القدرات للعاملين والمختصـين في كافة مجالات حقوق الإنسان.

148- تنفيذ مشـروع المدارس المعززة للمواطنة وحقوق الإنسـان وفق الممارسـات الدولية المثالية؛ والذي يهدف إلى تعزيز قيم المواطنة والتعايش السلمي والتسامح والاعتدال والقيم الإنسانية في المدارس.

149- تطبيق مشـروع شـبكة المدارس المنتسـبة لليونسـكو، بتشـجيع الاتصـالات وقيام الروابط بين المدارس والمؤسسات على المستويين الوطني والدولي، في إطار تبادل التجارب والمبادرات، وبحث إمكانية الاستفادة من التجارب الميدانية من أجل غايات متعددة ترمي إلى نشر قيم السلام وحقوق الإنسان وتعزيز التربية من أجل التفاهم الدولي وتحقيق التنمية المستدامة.

150- تضمين مبادئ وقيم حقوق الإنسان العالمية في مناهج وزارة التربية والتعليم وبالأخص في مناهج التربية للمواطنة وحقوق الإنسان التي تُدرس في المراحل التعليمية الثلاث كمادة أساسية في مدارس مملكة البحرين الحكومية والخاصـة، وذلك وفق مقاربة شـمولية ترتكز على الانسـانية المشـتركة ومبادئ المواطنة العالمية واحترام الخصوصيات الثقافية لمختلف الشعوب والمجتمعات.

151- تخصـــيص مقرر دراســـي ملزم حول حقوق الإنســـان باللغتين العربية والانجليزية في جميع الجامعات المحلية الحكومية والخاصة.

152- قامت وزارة الداخلية بإعداد خطة متكاملة في مجال التدريب تعمل على تنفيذها الأكاديمية الملكية للشرطة ومن ضمنها تخصيص مادة مستقلة لحقوق الإنسان، بحيث يتم تدريسها في كافة البرامج الدراسية لطلبة الكلية الملكية للشرطة وكذلك برامج الدراسات العليا للضباط وبرامج الدبلوم للأفراد، وقد تم إنشاء برنامج خاص بحقوق الإنسان يلتحق به كل العاملين في إنفاذ القانون.

153- تحرص وزارة الداخلية على العمل المتواصل لتحقيق أوسع قدر من الانتشار لمدونة قواعد سلوك الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون، وتأمين الالتزام بما تضمنته من مبادئ حيث صدرت المدونة بموجب القرار الوزاري رقم (14) لسنة 2012، وهي مستنبطة من أفضل الممارسات العالمية وقواعد السلوك بشأن المسئولين عن إنفاذ القانون. (مرفق 4 و5 و6).

154- يحظى موضوع تدريب القضاة وأعضاء النيابة العامة بأهميةٍ بالِغةٍ، ولذلك تم وضع خطة استراتيجية شامِلة لتدريب القضاة وأعضاء النيابة، وتم التعاون مع المعهد الدولي للدراسات العُليا في العلوم الجنائية بسيراكوزا (إيطاليا)، بتنفيذ عدد من ورش العمل شارك بها أكثر من ستين قاضياً.

155- قام المجلس الأعلى للقضاء بالتعاقد مع خبراء دوليين مُتخصصين في تصميم الدورات التدريبية بما يتناسب مع احتياجات أعضاء السلطة القضائية، ويجري تنفيذ تلك الدورات بالاشتراك مع معهد الدراسات القضائية والقانونية وعدد من المؤسسات والمنظمات الدولية من بينها UNDP، UNODC.

156- يقوم معهد الدراسات القضائية والقانونية بتوفير التدريب الأساسي والتدريب المُستمِر لكافة عناصر إنفاذ القانون في المملكة. وقد وقع المعهد اتفاقية تعاون مع مكتب الأمم المُتحدة المعني بالمُخدرات والجريمة UNODC بهدف تصميم برنامج تدريبي لأعضاء السلطة القضائية والعاملين في الحقل القانوني للارتقاء بمهاراتِهِم في مجال مُكافحة الجريمة، ولقد تم تنفيذ عدد من ورش العمل والندوات في هذا المجال.

157- بالإضافة إلى ما تضمنته الخطة الوطنية لحقوق الإنسان من مشاريع مختصة بتعزيز دور مؤسسات المجتمع المدني ورفع الوعي بأهمية دورهم كشريك رئيسي في تعزيز حقوق الإنسان، يعمل المركز الوطني لدعم المنظمات الأهلية على تحسين أداء المنظمات الأهلية وتطوير قدراتهم الذاتية وتعزيز امكانياتهم. وتم تأسيس مركز تنمية العمل التطوعي، في العام 2016م، استجابة لهذه الحاجة.

المعاهدات والآليات الدولية لحقوق الإنسان (التوصيات: 4، 17)

158- على الرغم من عدم انضمام مملكة البحرين إلى البروتوكول الاختياري الخاص باتفاقية مناهضة التعذيب، إلا أنها قد خلقت البنية الصلبة نحو الوقاية وعلاج اية انتهاكات تكون من صور التعذيب من خلال إنشاء عدد من الآليات الوطنية المستقلة للحماية من التعذيب وسوء المعاملة والمحاسبة على ارتكابها، والتي تم الإشارة لها فيما سبق (الأمانة العامة للتظلمات- مفوضية حقوق السجناء والمحتجزين- وحدة التحقيق الخاصة- المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان)، يضاف لهذه الجهات الدور الذي يلعبه القضاء في اصدار الأحكام الرادعة ، وجار النظر في دراسة مسألة الانضمام إلى البروتوكول.

التعاون مع الأمم المتحدة والمجتمع الدولي (التوصيات: 19، 20، 21، 22، 23، 26، 27، 31، 32، 33، 55)

159- تستمر مملكة البحرين بتعزيز التعاون مع مختلف أجهزة الأمم المتحدة عبر مكاتبها الإقليمية والدولية وتنفيذ المشاريع والمبادرات التي تؤكد التزامها الدولي وذلك على النحو التالي:

- تم في العام 2017 افتتاح المكتب التمثيلي لهيئة الأمم المتحدة للمرأة وذلك في مقر بيت الأمم المتحدة في البحرين الذي جاء كثمرة للتعاون ضمن منظومة الأمم المتحدة.
- التوقيع على مذكرة تفاهم مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة في عام 2016، حول إطلاق "جائزة الأميرة سبيكة بنت إبراهيم آل خليفة العالمية لتمكين المرأة".
- اعتماد ترشح مملكة البحرين لعضوية لجنة المرأة بالأمم المتحدة (CSW) لأربع سنوات للفترة من 2017–2021، وكذلك عضـــوية المجلس التنفيذي التابع لهيئة الأمم المتحدة للمرأة (UN WOMEN) للفترة من 2017–2019.
- افتتاح المكتب الدائم لمنظمة الصـــحة العالمية في مملكة البحرين في عام 2021 بحضور مدير منظمة الصحة العالمية.
- قامت وحدة التحقيق الخاصة في عام 2014 بتوقيع اتفاقية مع مكتب الأمم المتحدة في مملكة البحرين تستهدف تعزيز قدرات الوحدة للقيام بدورها وفقاً للمعايير الدولية وبهدف الوصـــول إلى أعلى درجات الكفاءة، ومن جانب آخر، فإن الوحدة تقوم بالرد على أية استفسارات ترد إليها، سواء الواردة من جهات محلية أو منظمات دولية.

160- وتعمل مملكة البحرين بشـكل دائم على الوفاء بالتزاماتها إزاء اللجان التعاهدية، المشـرفة على متابعة تنفيذ اتفاقيات حقوق الإنســان، كما تعمل المملكة على تعزيز التعاون مع الآليات المنبثقة عن مجلس حقوق الإنسـان التابع للأمم المتحدة، وكذلك تدعيم عرى التعاون مع المفوضـية السـامية لحقوق الإنسان، والاستفادة من أفضل الممارسات والتدريب والمساعدة التقنية التي توفرها المفوضية.

161- صدر القرار رقم (19) لسنة 2018 بإنشاء لجنة التنسيق والمتابعة بين مملكة البحرين ووكالات منظمة الأمم المتحدة، والتي تختص بمتابعة مشـاريع ومبادرات التعاون مع وكالات منظمة الأمم المتحدة وذلك بما يوائم أُطُر وأولويات برامج عمل الحكومة، ورؤية مملكة البحرين الاقتصـادية حتى العام 2030، والخطط والسياسات الوطنية التي تستهدف تحقيق التنمية المستدامة.

162- وانعكاساً لجهود مملكة البحرين في المجتمع الدولي، تم انتخابها لعضوية مجلس حقوق الإنسان للمرة الثالثة (2019–2021)، وكذلك انتخابها في عضـــوية لجنة المنظمات غير الحكومية في المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

163- تقوم مملكة البحرين بدراسة كافة طلبات الزيارة الواردة من المقررين الخواص أو المنظمات غير الحكومية، وتستمر دراسة إمكانية قبول الزيارات بالشكل الذي يخدم ويعزز من حقوق الإنسان في مملكة البحرين.

خامساً- تحديات ومعوقات

164- شـكلت جائحة فيروس كورونا (كوفيد-19) تحدياً حقيقياً واجه العالم كافة، ولكن المملكة استطاعت تنفيذ أعلى المعايير لضمان رعاية الحقوق الأساسية الصحية والتعليمية والاقتصادية لكافة المقيمين على أراضيها سواء كانوا مواطنين أو مقيمين.

سادساً- التعهدات الطوعية

165- العمل على الانتهاء من تنفيذ مشاريع الخطة الوطنية لحقوق الإنسان للأعوام (2022-2026) والتي تشمل 102 مشروعاً تعزز من احترام حقوق الإنسان على كافة الأصعدة في المملكة.

166- الالتزام بتقديم تقارير طوعية كل عامين للإستفادة من الملاحظات وتحسين وتطوير منظومة حقوق الانسان.

سابعاً- خاتمة

167- تواصل مملكة البحرين مسيرتها نحو تعزيز وحماية حقوق الإنسان واحترام الكرامة الإنسانية، مستلهمة خططها ومشاريعها من النهج الإصلاحي الشامل وميثاق العمل الوطني ودستور مملكة البحرين وقيم المجتمع البحريني المتأصلة فيها والداعية للوئام والمحبة والسلام، وذلك في سبيل تحقيق المزيد من الإنجازات والمكاسب لخدمة المواطن والمقيم على أرض مملكة البحرين.

168- هذا وتحرص مملكة البحرين على استمرار تعاونها مع مجلس حقوق الإنسان والمفوضية السامية لحقوق الإنسان وآلية الاستعراض الدوري الشامل لحقوق الإنسان التي نص عليها قرار الجمعية العامة رقم (60/215).